

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 419 | الحديث ، (بصيغة صريحة [لا يجوز فيها]) أي في [السماع] ، وهي لفظة : | أخبرني أو حدثني ، أو سمعته ، والحال أنه ثبت عدم السماع ، (كان) أي الراوي ، | (كاذبا) وليس بمدلس أصلا ، وفي نسخة : كان كذبا ، أي الحديث يكون حينئذ | لا تدليسا . | | وحاصله : أنه متى وقع الحديث المدلس بلفظ صريح ، فهو كذب أما إذا | وقع من المدلس ، أي ممن وقع منه التدليس في بعض الصور حديث بلفظ صريح ، | فإنه مقبول إذا كان المدلس عدلاً كما يجيء فيه حديثه ، وهذا معنى قوله : [94 - أ] | (وحكم من ثبت عنه التدليس) أي إيراد الإسناد بصيغةٍ تحتمل السماع (إذا | كان عدلاً) والحكم مبتدأ خبره (أن لا يُقْبَل) : أي الحديث ، (منه) أي من | المدلس ، أو من أجل تدليسه ، (إلا إذا صرح فيه بالتحديث) أي بين السماع | فيه ، بحيث زال احتمال الانقطاع ، وأتى بلفظ مبين للاتصال ، وصرح فيه | ك : سمعت ، وحدثنا وأخبرنا ، فهو مقبول محتج به (على الأصح) | | لأن التدليس ليس كذبا ، وإنما هو تحسين لظاهر الإسناد / 68 - أ وضرب | من الإبهام بلفظ محتمل ، فإذا صرح بوصله ، وزال الإبهام قُبِلَ ، وقيد بقوله : عدلاً | لأنه إذا لم يكن عدلاً ، فلا يقبل منه أصلاً . |